


# التورق العكسي

عبد العزيز بن سعد لا غير

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

توكيل العميل (المودع) المصرف في شراء سلعة محددة، وتسليم العميل للمصرف الثمن حاضرا

ثم شراء المصرف للسلعة من العميل بثمن مؤجل، وبهامش ربح يجري الاتفاق عليه



## لا تجوز هذه المعاملة:

١) لأن هذه المعاملة مماثلة لمسألة العينة المحرمة شرعا، من جهة كون السلعة المباعة ليست مقصودة لذاتها

١) أن هذه المعاملة تدخل في مفهوم "التورق المنظم"

١) أن هذه المعاملة تنافي الهدف من التمويل الإسلامي، القائم على ربط التمويل بالنشاط الحقيقي، بما يعزز النمو والرخاء الاقتصادي

## التوصيات

أن تحرص المصارف والمؤسسات المالية على تجنب الربا بكافة صورته وأشكاله؛ امثالاً لقوله سبحانه (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ) [البقرة: 278]

تأكيد دور المجامع الفقهية، والهيئات العلمية المستقلة، في ترشيد وتوجيه مسيرة المصارف الإسلامية؛ لتحقيق مقاصد وأهداف الاقتصاد الإسلامي

إيجاد هيئة عليا في البنك المركزي في كل دولة إسلامية، مستقلة عن المصارف التجارية، تتكون من العلماء الشرعيين والخبراء الماليين؛ لتأكد من كون أعمالها وفق الشريعة الإسلامية

العنوان: طريق الملك عبدالله الفرعي، الرحمانية،  
الرياض 12343 .



0505849406



<https://www.alukah.net/web/doghaither>



0505849406



عبد العزيز بن سعد الدغيث

@ fiqh\_issues

